

قرار رقم 150 بتاريخ 25 نونبر 2021
بشأن فتح باب الترشح لشغل منصب
مدير الموارد المالية والبشرية بإدارة الجهة

إن رئيس مجلس جهة بني ملال-خنيفرة

- ✓ بناء على الطهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بإنشاء النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية كما تم تغييره وتممه؛
- ✓ بناء على الطهير الشريف رقم 1.15.83 الصادر في 20 من رمضان 1436 (7 يونيو 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 14-111 المتعلق بالجهات؛
- ✓ بناء على المرسوم رقم 2.21.578 الصادر في 22 من محرم 1443 (31 أغسطس 2021) المتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجهات والأجور والتعويضات المرتبطة بها؛
- ✓ بناء على قرار وزير الداخلية رقم 2520.21 الصادر في 21 من ربيع الأول 1443 (28 أكتوبر 2021) بتحديد شروط وكيفيات التعيين في بعض المناصب العليا بإدارات الجهات؛
- ✓ بناء على منشور السيد وزير الداخلية رقم 13 الصادر بتاريخ 22 مارس 2016 والمتعلق بتنظيم إدارات الجهات؛
- ✓ بناء على منشور السيد وزير الداخلية رقم D-7563 الصادر بتاريخ 15 نونبر 2021 والمتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية ومؤسسات التعاون وجماعة الجماعات الترابية؛
- ✓ بناء على المقرر رقم 107/19 المتخد من طرف مجلس جهة بني ملال-خنيفرة برسم دورته العادية المعقودة بتاريخ 07 أكتوبر 2019، والمتعلق بالدراسة والمصادقة على تعديل التنظيم الهيكلی لإدارة مجلس الجهة، المؤشر عليه من طرف المصالح المركزية بوزارة الداخلية، بتاريخ 05 دجنبر 2019؛
- ✓ بناء على قرار السيد رئيس مجلس جهة بني ملال-خنيفرة رقم 182 بتاريخ 26 دجنبر 2019 بشأن تعديل التنظيم الهيكلی لإدارة الجهة؛

يقرر ما يلي :

المادة الأولى : يعلن رئيس مجلس جهة بني ملال-خنيفرة عن فتح باب الترشح لشغل منصب مدير الموارد المالية والبشرية بإدارة مجلس جهة بني ملال-خنيفرة، لمدة تنتهي بانتهاء انتداب مجلس الجهة. ويمكن تمديد المدة المذكورة لمدة شهر قابل للتجديد تلقائيا، في حدود مرتين.



المادة الثانية : يفتح باب الترشيح لشغل منصب مدير الموارد المالية والبشرية بإدارة مجلس جهة بني ملال-خنيفرة المشار إليه في المادة الأولى، في وجه المرشحات والمرشحين الذين توفر فيهم الشروط التالية :

- أن يكونوا من جنسية مغربية، ومتبعين بحقوقهم السياسية والمدنية؛
- أن يكونوا حاصلين، على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بالتوظيف، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو إحدى الدرجات ذات الترتيب الاستدلالي المماثل؛
- أن يتوفروا على تجربة محنية لا تقل عن خمس سنوات بالقطاع العام أو الخاص، بعد الحصول على الشهادة أو الدبلوم؛
- أن يتوفروا على كفاءات ومؤهلات في المجالات التي ستنصب عليها مقابلة الانتقاء ولاسيما مدى إلمامهم بالمنظومة القانونية والتربوية لشؤون الجهة وبتقنيات وأدوات التدبير الحديث المرفق العام؛
- أن يكونوا قد سبق لهم ممارسة مهام المسؤولية (منصب أو مناصب رئيس قسم على الأقل)، لمدة لا تقل عن سنتين؛
- أن يتقنوا على الأقل لغة أجنبية واحدة.

المادة الثالثة : يمارس مدير الموارد المالية والبشرية المهام المسندة إليه بمقتضي القانون التنظيمي رقم 14-111 المتعلق بالجهات؛

المادة الرابعة : يلحق بهذا القرار بطاقة الوظيفة (ملحق رقم 1) وكذا الكفاءات المطلوبة لتقلده (ملحق رقم 2)؛

المادة الخامسة : يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية :

- طلب الترشيح مرفقا، في حالة ما إذا كانت المرشحة أو المرشح موظفا بإدارات الدولة أو بالجماعات الترابية أو مستخدما بالمؤسسات العمومية، بموافقة رئيس الإدارة التي ينتمي إليها؛
- السيرة الذاتية للمرشحة أو المرشح التي تبين مسار تكوينه، والشهادات العلمية التي حصل عليها، والتكوينات التي استفاد منها، واللغات التي يتقنها، وتجربته المهنية، والمهام والمسؤوليات التي سبق أن تقلدها بالقطاع العام أو الخاص؛
- نسخة من الدبلومات أو الشواهد الحصول عليها؛
- برنامج منهجية العمل وكذا سبل الرفع من أداء المديرية بإدارة مجلس الجهة؛
- شهادة أو قرار التعين في منصب (أو مناصب) المسؤولية الذي سبق وأن تقلده المرشح أو المرشحة؛
- شهادة أو قرار تثبت توفر المرشحة أو المرشح على تجربة محنية لا تقل عن خمس سنوات بالقطاع العام أو الخاص، بعد الحصول على الشهادة أو الدبلوم؛
- كما يمكن للمرشحة أو المرشح الإدلاء بكل وثيقة تكون مفيدة وذات صلة بطبعية المنصب موضوع الترشح؛
- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية؛

يمكن سحب ملف الترشيح من بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma أو الموقع الإلكتروني لإدارة مجلس الجهة www.benimellalkhenifra.ma



المادة السادسة : ترسل ملفات الترشيح في خمس نظائر (05) إلى العنوان التالي : مقر جهة بني ملال خنيفرة المحلي الإداري ببني ملال، أو تودع بقراط (مكتب الضبط)، خلال التوقيت الإداري الجاري به العمل بالإدارات العمومية ابتداء من يوم إلى غاية يوم 2021 2022 07 بعد الساعة الرابعة والنصف بعد الزوال، وهو آخر أجل لقبول الترشيحات.

المادة السابعة : تتولى لجنة الانتقاء المحدثة بقرار رئيس الجهة، دراسة ملفات الترشيح الحالة عليها من قبل الإدارة بعد التأكيد من توفرها على الشروط المطلوبة، وحصر لائحة المرشحات والمترشحين المقبولين لاجتياز مقابلة الانتقاء، مع تحديد تاريخ ومكان إجرائها؛

المادة الثامنة : ينشر هذا القرار على بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma، وعلى الموقع الإلكتروني للمديرية العامة للجماعات الترابية وإدارة مجلس الجهة www.benimellalkhenifra.ma، كما يعلق بقراط إدارة الجهة مرفقا بالملحقين المشار إليهما في المادة الرابعة من هذا القرار.

رئيس مجلس جهة بني ملال – خنيفرة



رئيس مجلس جهة بني ملال خنيفرة
عامل للبرلماق

